

أفلك متفق عليه فاللفظ **مسلم** **وعن** ابن عباس
رضي الله عنهما لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم
يستلم غير الركبتين اليمنيتين أخرجوه إلا التزموا
واللفظ **مسلم** وعند مسلم من حديث جابر رضي الله
عنه فاللفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمس
وحجة الوداع على راحته يستلم الركبتين
لأنه رأى الناس ولحقه ولو لم يمسوا به فإن الناس
عشوه وعنده في حديث غزاة بدر **وعن** مسلم
كراهية أن يعرف الناس عنه **وعن** عبد الله بن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما قال قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
من مساله عرفات يومنا الملبى ومنها الملبى في حديث
ابن عمر قال قلت لابي بن مالك إذا عرفه ما تقول
في التلبية هذا اليوم قال نزلت هذا المسبح مع النبي
صلى الله عليه وسلم وأصحابه فمننا الملبى ومننا
الملا من أباي أحدنا على صاحبه أخرجهم **وعن**

هشام

وانا حاله

هشام بن عروة عن ابيه قال سئل اسامه بن زيد كيف
كان يسير رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع **وعن**
فقال كان يسير العنت فاذا وجد فجوة تص قال
هشام قال انصرفوا في العترة واد ما لكوا آخر جهه
التي تبتعد عن العترة يسيرها يسره ليس بالمشد يد
والنصر الذي يكسح من الناقة اقصى سترها
وعن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قال لما
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الا
لحقا بقا الاملاين صلاة المغرب والعشاء مع صلى
التي يؤيد قبل ما يقال فسلم وهو متفق عليه
وعن ما بينه رضي الله عنهما قالت كانت سودة
امرأة فحوة تبطة فامتادت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان تفيض من حج بيل فاذا ر لها الحد
لفظ مسلم وعنده من حديث ابن عباس رضي الله
صلى الله عليه وسلم في النفل او قال في الضمعة **وعن**